

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بناءً على ما اقراه مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية واستناداً إلى أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور.

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١١/٤/١٣

إصدار القانون الآتي:

رقم (٤) لسنة ٢٠١١

قانون تصديق جمهورية العراق على تعديل اتفاقية

خط أنابيب النفط الخام الموقعة في ٢٧ آب ١٩٧٣

المادة-١-

تصدق جمهورية العراق على تعديل اتفاقية نقل النفط الخام عبر الخط العراقي التركي الموقعة في ١٩ أيلول ٢٠١٠ والبروتوكولات ومحاضر الاجتماعات والملاحق التي تلتها ذات العلاقة.

المادة -٢-

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

رغبة في تعزيز علاقات الصداقة وحسن الجوار وتقوية الأواصر الاقتصادية بين حكومتي البلدين وإقراراً بأهمية مساهمة شبكة خط أنابيب النفط الخام العراقي التركي في اقتصاد كل من البلدين.

شرع هذا القانون

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٩٦) في ٢٧/٦/٢٠١١

